الذيل على كشف الشبهات

لما كان هذا المتن مرجعا في الشبهات المثارة حول توحيد العبادة، وكان ثمة بعض الشُّبَه المهمة لم تُذكر في الكتاب، أردت أن أُتمِّم الكتاب بذكرها؛ لتحصل الفائدة، ويجتمع عقد مهمات الشبهات في مكان واحد، وهي ست شبهات، إليك بيانها:

الشبهة الأولى: نفي وقوع الشرك في هذه الأمة:.

العرض:

قالوا: إن هذه الأمة معصومةٌ من الشرك، ودلَّ على ذلك أدلة منها:

أولا: عن عُقبةَ بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «**إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي - واللهِ - لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِيَ الْآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ، وَإِنِّي - واللهِ - مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا**»[1].

ففي هذا الحديث دليل على أن النبي ﷺ لا يخاف على أمته الشرك؛ لبعدها عنه وسلامتها منه.

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري (١٣٤٤)، وفي مواضع أخرى، ومسلم (٢٢٩٦).

ثانيا: عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سَمِعْتُ النَّبِي ﷺ يقُولُ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ**»(١).

ثالثا: عن مُعاويةَ بنِ أبي سفيانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، أَوْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ**»(٢).

قالوا: فهذه الأحاديث فيها بشارة وفضل لهذه الأمة، وأنها على الاستقامة والخير، والسلامة من الشرك بالله - تعالى -.

النقض:

ينبغي التفريق بين أمرين:

١ - وقوع الأمة كلها في الشرك دون استثناء أحد، فهذا منتفٍ ولا يكون؛ للأدلة المذكورة.

٢ - وقوع بعض الأمة في الشرك. وهذا محل البحث.

والجواب عما أوردوه من وجهين:

الأول: الأدلة على وقوع الشرك في هذه الأمة. ومنها:

١ - عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخَلَصَةِ**»(٣). وَذُو الخَلَصَةِ: طَاغِيَةُ دَوْسٍ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ فِي الجَاهِلِيَّةِ.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٨١٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٧٣١٢)، ومواضع أخرى.

(٣) **متفق عليه**: أخرجه البخاري (٧١١٦)، ومسلم (٢٩٠٦).

٢- عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «**لا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللاَّتُ وَالْعُزَّى**»(١).

٣- حديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الباب، وفيه: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ**»(٢).

الوجه الثاني: الجواب عما استدلوا به:

أولا: حديث عُقبةَ بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**وَإِنِّي - واللهِ - مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا**»(٣).

وأجيب عنه بأجوبة:

١ - أن الخطاب للصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فيكون خاصا بهم.

٢ - أن المراد مجموع الأمة، فلا يمكن أن تقع الأمة في الشرك جميعا؛ لما ورد أنه لا تزال طائفة من الأمة على الحق.

٣- أنه قال ذلك في أول الأمر، ثم أُخبر بأنَّ مِن الأمة مَن يقع في الشرك.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٩٠٧).

(٢) أخرجه بهذا اللفظ: أبو داود في سننه (٤٢٥٢)، وابن ماجه (٣٩٥٢)، والطيالسي (١٠٨٤)، وأحمد (٢٢٣٩٥)، وغيرهم.

(٣) تقدم تخريجه.

ثانيا: حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ**»(١).

وأجيب عنه بأجوبة:

١ - أن هذا إخبار عما وقع في نفس الشيطان ذلك الوقت لما رأى ظهور الدين وكثرة الداخلين فيه، ولكنه لا يدل على عدم الوقوع.

٢ - أن المراد المجموع، فهذا ميؤوس منه أن تجتمع الأمة على عبادة الشيطان، ويدل عليه لفظ (**الْمُصَلُّونَ**) الذي يفيد العموم.

٣- أن الميؤوس منه: من أقام الصلاة؛ لظاهر الحديث. ولا شك أن من أقام الصلاة حق إقامتها يبعُد أن يقع في عبادة الأوثان؛ فالصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر.

ثالثا: حديث معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «**لَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، أَوْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ**»(٢).

هذا الحديث أخرجه البخاري في مواضع بألفاظ مختلفة:

فأخرجه بلفظ: «**وَلَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ**»(٣).

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٣١١٦).

وأخرجه بلفظ: «**لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ**»(١).

وأخرجه بلفظ: «**لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ**..»(٢).

والحديث يُفهم بضم ألفاظه ورواياته بعضها إلى بعض، وتبين مما سبق أن المراد بعض الأمة لا كلها.

قال ابن حجر: «قوله: (**لَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّة**)، يعني: بعض الأمَّة كما يجيء مُصَرَّحا به»(٣).

الشبهة الثانية: ما ورد من نداء الموتى.

العرض:

يقولون: إن نداء الموتى ورد عن السلف الصالح من الصحابة فمن بعدهم، ومن ذلك مثلا:

أولا: عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ - عَلَيْهَا السَّلاَمُ -: وَا كَرْبَ أَبَاهُ، فَقَالَ لَهَا: «**لَيْسَ عَلَى أَبِيكِ كَرْبٌ بَعْدَ اليَوْمِ**»، فَلَمَّا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٦٤١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٧٤٦٠).

(٣) «فتح الباري» (١/ ١١٥).

مَاتَ قَالَتْ: يَا أَبَتَاهُ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ، يَا أَبَتَاهْ، مَنْ جَنَّةُ الفِرْدَوْسِ مَأْوَاهْ، يَا أَبَتَاهْ إِلَى جِبْرِيلَ نَنْعَاهْ[1].

ثانيا: نُقِل عن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال بعد موت النبي ﷺ: «اُذْكُرْنَا يَا مُحَمَّدُ عِنْدَ رَبّك، وَلْنكُنْ مِنْ بَالِك».

ثالثا: كان شعار المسلمين يوم اليمامة في قتال المرتدين: يا محمداه.

رابعا: جاء في رثاء صفية بنت عبدالمطلب - عمة النبي ﷺ - له:

أَلا يَـــا رَسُـــولَ اللَّهِ كُنْـــتَ رَجَاءَنـــا

وَكُنْـــتَ بنـــا بَـــرًّا وَلَمْ تَـــكُ جَافِيَـــا

فَلَـــوْ أَنَّ رَبَّ الْعَـــرْشِ أَبْقَـــاكَ بَيْنَنَـــا

سَـــعِدْنا وَلَكِـــنَّ أَمْـــرَهُ كَـــانَ مَاضِـــيَا

عَلَيْـــكَ مِـــنَ اللَّهِ السَّـــلامُ تَحِيَّـــةً

وَأُدْخِلْـــتَ جَنَّـــاتٍ مِـــنَ الْعَـــدْنِ رَاضِـــيَا[2]

قالوا: فهذه نداءات[3] ودعاءٌ للنبي ﷺ بعد موته، ولم تنكَر؛ مما يدل على جواز دعائه والاستغاثة به بعد موته.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٤٦٢).

(٢) سيأتي تخريجه قريبا.

(٣) هناك أمثلة أخرى ذكرها الهذيل في «شبهات المبتدعة» ص٤٣٣.

النقض:

تُناقش هذه الشبهة من جانبين: جانب الرواية، وجانب الدراية.

الجانب الأول: جانب الرواية:

١ - مقولة فاطِمَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ثابتة في صحيح البخاري، كما تقدَّم في تخريجها.

٢ - ما نُقل عن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال بعد موت النبي ﷺ: «اُذْكُرْنَا، يَا مُحَمّدُ، عِنْدَ رَبّك»، فلا يصح، بل لم أقف عليها مسندة في شيء من الكتب، وقد ذكرها السهيلي في «الروض الأُنُف»(١)، وملا علي القاري في «جمع الوسائل في شرح الشمائل»(٢).

وقال السهسواني: «لا أعلم أحدًا رواه بسند صحيح أو حسن خالٍ عن العلَّة، إنما ذكره صاحب المواهب بغير سند ... - وساقه بطوله، ثم قال: - هكذا ذكره صاحب المواهب بلا سند، ولم يتعرض شارحه العلامة محمد بن عبد الباقي الزرقاني - أيضا - لسنده، بل هناك قرينة تدل على أنه ليس من كلام الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهي أن الله - تعالى - حرَّم على الأمة نداءه باسمه، قال تعالى: ﴿لَّا تَجْعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور:٦٣]، أي: لا تجعلوا دعاءه وتسميته كنداء بعضكم بعضا باسمه، ورفع

(١) «الروض الأنف» (٤/ ٤٤٤).

(٢) «جمع الوسائل في شرح الشمائل» (٢/ ٢١٦).

الصوت به والنداء وراء الحجرات، ولكن قولوا: يا رسول الله، يا نبي الله، مع التوقير والتواضع وخفض الصوت. فكيف يقول أفضل الأمة بعد الرسول ﷺ (يا محمد)؟!»[1].

٣- ما ذُكِر من أن شعار المسلمين يوم اليمامة في قتال المرتدين: يا محمداه، ذكره الطبري في «تاريخ الأمم»[2] قال: «كتب إليَّ السري، عن شعيب، عن سيف، عن الضحاك بن يربوع، عن أبيه، عن رجل من بني سحيم قد شهدها مع خالد .. ونادى بشعارهم يومئذ، وكان شعارهم يومئذ: يا محمداه». وهذا إسناد واهٍ[3].

٤- أما مرثِيَّة صفية بنت عبد المطلب للنبي ﷺ؛ فقد رواها الطبراني في «المعجم الكبير»[4] من طريق ابن لَهيعة عن أبي الأسودِ عن عروة، قال: «قَالَتْ صَفِيَّةُ ...»، وابن لَهيعة متكلم فيه، ولم يُتابَع عليه، وعُروة لم يدرك صفية؛ فقد وُلِد سنة ثلاث وعشرين، وماتت صفية سنة عشرين!.

---

(١) «صيانة الإنسان» ص٣٨٩.

(٢) «تاريخ الأمم» (٢/ ٢٨١).

(٣) أجاب عنه الشيخ أبا بطين في «تأسيس التقديس» فقال: «لم يقل إنهم كانوا يستغيثون به في الحرب، ولا أنهم يدعونه، بل قال: هذا شعارهم في الحرب. فلا شبهة لك فيه؛ لأنهم كانوا يستعملون الشعار في الحرب باسم أو كلمة ليعرف بعضهم بعضا، كما روي أن شعارهم في بعض غزواتهم (حم لا ينصرون) وفي بعضها (أمت أمت)».

(٤) «المعجم الكبير» (٢٤/ ٣٢٠).

الجانب الثاني: جانب الدراية:

ينبغي أن تُحرَّر مسألة مهمة وقع فيها اللبس، وهي ضابط النداء الشركي وغير الشركي.

بعبارة أخرى: هل كل نداء لمخلوق غير قادر يعتبر شركا؟

الجواب: لا، وبيان ذلك: أن النداء - بإحدى أدوات النداء، وهي: الهمزة، أي، يا، أيا، هيا، (وا) الندبة - يقع على وجهين[1]:

---

(١) ذكر هذا التقسيم د. سلطان العميري، ثم قال: «والنتيجة المنهجية من هذا التقرير: أن أسلوب النداء ليس ملازما للطلب في كل أحواله، وإنما قد يكون للطلب وقد لا يكون. والطلب ليس مقتصرا على أسلوب النداء، فقد يكون بأسلوب النداء وقد يكون بغيره». ثم قال: «فكل من نادى غير الله من الجمادات وغيرها، وظهر من حاله أو القرائن المحتفة بالكلام أو واقعه بأنه لا يقصد الطلب وإنما يقصد إظهار شيء من مشاعره، فهو في الحقيقة لم يقع في الاستغاثة بغير الله، وتلك القرائن والأحوال قريبة كثيرة في لغة العرب ومسالكها».

وانظر مقاله كاملا في الرابط:

https://ar-ar.facebook.com/permalink.php?story_fbid=1164455336901633&id=100000115328012

وانظر فتوى للشيخ البراك في هذه المسألة، في الرابط:

https://www.facebook.com/almunajjid/posts/10151469442365409?stream_ref=5

وانظر - أيضا -: «شبهات المبتدعة» للهذيل ص ٤٣٢.

الأول: نداء الطلب: وهو ما يقصد المنادِي به الطلبَ والدعاء من المنادَى؛ كنداء الأموات طلبا لقضاء الحاجات وتفريج الكربات.

الثاني: النداء لغير الطلب: وهو ما جاءت فيه إحدى أدوات النداء، وكان المقصود شيئا آخر مثل:

١ - التمني، كقول امرئ القيس: «ألا أيها الليل الطويل، ألا انجلي».

٢ - التوجع والتحسر.

٣ - إظهار الحزن. كقوله ﷺ: «**إِنَّ العَيْنَ تَدْمَعُ، وَالقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلاَ نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ - يَا إِبْرَاهِيمُ - لَمَحْزُونُونَ**»(١).

٤ - إظهار الفرح والسرور. كقول الشريف الرَّضِي:

يا ليلةً كاد من تقاصرها ... يعثر فيها العشاءُ بالسَّحَرِ(٢)

٥ - قوة استحضار المنادَى في القلب. كقول المصلِّي: «السلام عليك، أيها النبي».

٦ - إظهار الخوف(٣).

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري (١٣٠٣)، ومسلم (٢٣١٥)، من حديث عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) «ديوان الشريف الرضي» (١/ ٥١٨)، بواسطة «أمالي ابن الشجري» (١/ ٤٢٠).

(٣) حرر هذه المسألة ابن الشجري في أماليه (المجلس ٣٥)، ومما قاله (١/ ٤١٩): «وقد يوجَّه النداء إلى من لم يقصد إسماعه، وذلك إلى غائب تكتب إليه، تتشوَّقه أو تمدحه أو تذمُّه، كقولك في مكتوبك: يا زيد، جمع الله بيني وبينك».

فالمناط والضابط في الحكم على صورة ما بأنها شرك أو لا؛ ليس في صورة النداء، بل في وجود الطلب من عدمه.

فائدة: الندبة، وحكمها:

الندبة هي نداءُ المُتَفَجَّع عليه أو المتَوَجَّع منه؛ نحو: «واعمراه، وارأساه»، ولا تُستعملُ في عباراتِ الندبةِ إلا (وا)، وقد تستعمل (يا) عند أمْن اللَّبس بين تركيب الندبة، وبين النداء الحقيقي.

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَوَضَعَ فَمَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى صُدْغَيْهِ، وَقَالَ: «وَانَبِيَّاهْ، واخَلِيلَاهْ، وَاصَفِيَّاهْ»(١).

ويُروى عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال بعد موت عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: واعُمَراه، أقام السنَّة وخلف الفتنة.

(١) **حسن**: أخرجه أحمد في مسنده (٤٠/ ٣٢)، والترمذي في الشمائل (٣٩٢)، وحسنه محققو المسند، وصحح الألباني إسناده في «إرواء الغليل» (٣/ ١٥٧).